مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

المصدر: الاهـــــرام

التاريخ: ١٦ / ١ / ١٩٧٥

اقرار اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار

صرح مصدر مسئول بان اللائحة التنفيذية لقانون استثمار المال العربي والاجنبي الذى اقرها مجلس الوزراء امس تحتوى على كافة الاجراءات التى تنظم الضوابط والحوافز التى يتمتع بها المستثمر المصرى والعربى والاجنبى ، وتوضح دور هيئة الاستثمار فى دراسة واقرار طلبات الاستثمار المقدمة والتنظيم الداخلى للهيئة بما يضمن مرونة العمل وتيسير الاجراءات وسرعة البت فى المشروعات .

كما تضمنت اللائحة تحديدا واضحا لنوعية راس المال المستثمر ومجالات الاستثمارات وطريقة تقديم طلبات الاستثمار والبيانات اللازم تقديمها للهيئة حتى تتمكن من البت فى هذه الطلبات بما يتفق مع السياسة العامة للدولة .

كما اشتملت اللائحة على التيسيرات التنفيذية المقررة للمشروعات المنتفعة باحكام القانون بالنسبة لتحويل الارباح وطريقة التعامل بالنقد الاجنبى واجراءات الاستيراد

واوضحت اللائحة نظام اعادة تصدير راس المال المستثمر عند تصفية المشروعات ونظم تحكيم المنازعات المتعلقة بتنفيذ احكام القانون .

وقد خصصت اللائحة قسما خاصا بالمناطق الحرة بهدف تعريفها وتحديد مواضعها وتنظيم اسس انشائها والعمليات المرخص بها فيها ، واجراءات ادخال البضائع وتداولها وتخزينها فى المناطق الحرة والرسوم المقررة على المشروعات التى تمارس نشاطها فى هذه المناطق .

كما اوضحت اللائحة طبيعة الخدمات ونظم العمل داخل المنطقة بما فى ذلك الخدمات التى تؤديها هيئة الاستثمار وتراخيص مزاولة العمل وتصاريح دخول المناطق الحرة والسكن فيها . ونظام العاملين بما يضمن لهم مزايا لاتقل عن الحد الادنى للمكاسب العمالية والمزايا التى تتضمنها قوانين العمل فى مصر بما فى ذلك الحد الادنى للاجور وساعات العمل والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية ومستحقات العاملين .

كما وضحت اللائحة الاحكام المنظمة للقواعد النقدية فى المعاملات التى تتم بين المشروعات داخل المنطقة الحرة ومع عملائها خارج المنطقة وتنظيم حركة الصادرات والواردات بالنسبة لمنتجات المشروعات القائمة بالمناطق الحرة